

Distr.: General
15 May 2015
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والستون

البند ١٣٢ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥

التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعي الحميدة والمبادرات
السياسية الأخرى التي تأذن بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن

بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

أولا - مقدمة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن
التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعي الحميدة والمبادرات السياسية الأخرى
التي تأذن بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن الذي يتضمن الاحتياجات الكاملة من الموارد
المقترحة لعام ٢٠١٥ لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة في أفغانستان (A/69/363/Add.7).
وقد اجتمعت اللجنة الاستشارية خلال نظرها في التقرير بممثلي الأمين العام الذين زودوها
بمعلومات وإيضاحات إضافية احتتموها برودود خطية وردت في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٥.



الرجاء إعادة استعمال الورق

200515 200515 15-07772 (A)



ثانيا - عرض الاحتياجات من الموارد في عام ٢٠١٥ للبعثات السياسية الخاصة والاحتياجات الإضافية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥

الاحتياجات الإضافية من الموارد اللازمة للبعثات السياسية الخاصة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥

٢ - تشير اللجنة الاستشارية إلى أنه في سياق الاحتياجات المقترحة من الموارد للبعثات السياسية الخاصة الـ ٣٥ لعام ٢٠١٥ (انظر الوثيقة A/69/363 و Corr. 1-3 و Add.1-5)، اقترح الأمين العام موارد مؤقتة للأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١٥ لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان وبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، بما يمثل تمديدا إجرائيا بنسبة ٥٠ في المائة من مستويات النفقات المتوقعة لعام ٢٠١٤.

٣ - وتشير اللجنة الاستشارية أيضا إلى أن الجمعية العامة، في قرارها ٢٦٢/٦٩، قررت ما يلي: (أ) اعتماد ميزانيات تبلغ في مجموعها ٦٠٠ ٢٦٢ ٤٨٠ دولار للبعثات السياسية الخاصة الـ ٣٥ لعام ٢٠١٥؛ (ب) الموافقة على تحميل مبلغ صافيه ٤٣٥ ٠٩٤ ٠٠٠ دولار يمثل الرصيد غير الموزع من الاعتماد المخصص للبعثات السياسية الخاصة في فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥؛ (ج) اعتماد مبلغ قدره ٣٠٠ ٣٠١ ٣١ دولار في إطار الباب ٣، الشؤون السياسية، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (بالإضافة إلى اعتماد فترة السنتين الذي يبلغ صافيه ٩٠٠ ٠٨٩ ١٠٨١ دولار الذي اعتمد سابقا للبعثات السياسية الخاصة في إطار الباب ٣). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة بأن المبلغ الإضافي الذي قدره ٣٠٠ ٣٠١ ٣١ دولار قد تقرر في كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ وأنه يشمل ميزانيات الشهور الستة لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان وبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا.

٤ - وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية أيضا بأن الأمين العام يلتزم اعتمادات إضافية بمبلغ صافيه ١٠٠ ٠٠٦ ٩٤ دولار لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ للبعثات السياسية الخاصة الأربع التالية، وهي: بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، وبعثة الأمم المتحدة لمراقبة الانتخابات في بوروندي، وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان، وفريق الخبراء المعني بجنوب السودان (انظر الوثائق A/69/363/Add.6-8^(١)). وفيما يتعلق بتقييم الاحتياجات الإضافية، أُبلغت اللجنة، عند الاستفسار، بأن المبلغ الذي قدره ١٠٠ ٠٠٦ ٩٤ دولار سيضمن في قرار تصدره الجمعية العامة كجزء من الاعتماد النهائي في إطار الميزانية البرنامجية لفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ وسيشكل جزءا من التوزيع اللاحق للأنشطة المقررة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٦.

(١) تقارير اللجنة الاستشارية ذات الصلة هي التقارير A/69/628/Add.1-3.

٥ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه، بعد مراعاة الموارد الإضافية (٣٠٠ ٥٠١ ٣١ دولار) المعتمدة في القرار ٢٦٢/٦٩، والمبلغ المطلوب حالياً (١٠٠ ٠٠٦ ٩٤ دولار)، فإن مجموع الموارد الإضافية المطلوبة للبعثات السياسية الخاصة سيصل إلى ٤٠٠ ٥٠٧ ١٢٥ دولار، أو ١١,٦ في المائة، فوق الموارد المعتمدة أولاً وبالغلة ٩٠٠ ٠٨٩ ١٠٨١ دولار للبعثات السياسية الخاصة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ في إطار الباب ٣ من الميزانية البرنامجية.

عرض الاحتياجات من الموارد في عام ٢٠١٥ لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان

٦ - تشير اللجنة الاستشارية إلى أنه، عند عرض الموارد المؤقتة لمدة ستة أشهر للبعثة، أوضح الأمين العام أنه سيتم إعداد ميزانية مقترحة مفصلة لعام ٢٠١٥ وتقديمها إلى الجمعية العامة لتنظر فيها في الجزء الثاني من دورتها التاسعة والستين المستأنفة على إثر اتخاذ المجلس قراراً بشأن ولاية البعثة (انظر الوثيقة A/69/628، الفقرة ١٧٦). وأبلغت اللجنة في ذلك الوقت بأن من شأن هذا الترتيب أن يكفل توافر التمويل لدعم بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان للنصف الأول من عام ٢٠١٥، دون استباق التقييم التقني للبعثة المقرر إجراؤه في الربع الأخير من عام ٢٠١٤، وأن البيئة التشغيلية في أفغانستان ستكون أكثر وضوحاً بحلول الربع الأول من عام ٢٠١٥ من حيث الحالة السياسية والاقتصادية والأمنية (المرجع نفسه، الفقرة ١٧٨).

٧ - ومع ذلك، في الميزانية المقترحة للبعثة لاثني عشر شهراً، يشير الأمين العام إلى ما يلي بشأن التطورات في البلد وتحديد ولاية البعثة، في جملة أمور (انظر الوثيقة A/69/363/Add.7، الفقرات ١٣-١٥):

(أ) اتسم نطاق بعثة التقييم المقررة التابعة للأمم المتحدة، التي نشرت في الفترة من ٣٠ كانون الثاني/يناير إلى ١٠ شباط/فبراير ٢٠١٥، بأنه أصغر مما كان متوقعاً في الأصل، نتيجة لعمليات الانتقال السياسي التي طال أمدها والبيئة السائدة في البلد. وأشارت الحكومة إلى أن المزيد من الحوار مع الأمم المتحدة والجهات المعنية الدولية سيستمر في الشهور المقبلة؛

(ب) وفي ظل هذه الظروف، ينصب تركيز المناقشات المتعلقة بالولاية المستقبلية للبعثة، التي سيبت فيها مجلس الأمن، على التجديد المحتمل للمهام الأساسية المدرجة ضمن الولاية الحالية للبعثة، والمهادفة إلى تعزيز السلام والاستقرار في أفغانستان.

٨ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الميزانية الكاملة المقترحة لعام ٢٠١٥ قد وضعت على أساس ولاية البعثة التي أذن بها مجلس الأمن في قراره ٢١٤٥ (٢٠١٤) المؤرخ ١٧ آذار/مارس ٢٠١٤ (بدلاً من آخر قرار ذي صلة، وهو القرار ٢٢١٠ (٢٠١٥) المؤرخ ١٦ آذار/مارس ٢٠١٥). وردا على طلب اللجنة الاستشارية الحصول على توضيح فيما يتعلق بصحة واكتمال الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٥، أُبلغت اللجنة بأنه، عقب إجراء مشاورات مع الحكومة، مدد مجلس الأمن ولاية البعثة بموجب قراره ٢٢١٠ (٢٠١٥) دون إدخال تغييرات هامة عليها بالمقارنة مع القرار السابق ٢١٤٥ (٢٠١٤). وأُبلغت اللجنة أيضاً بأنه، بالنظر إلى اعتماد المجلس الولاية في آذار/مارس ٢٠١٥ والأوضاع السائدة في البلد التي شملت قيام الحكومة الجديدة بتنفيذ جدول أعمال متطور لمعالجة التحديات الاقتصادية والأمنية المتفاقمة، فإن الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٥ تعتبر صحيحة وكاملة.

٩ - وفي استعراض اللجنة الاستشارية للاحتياجات المؤقتة من الموارد للبعثة لفترة ستة شهور في عام ٢٠١٥، تساءلت اللجنة عن المعايير التي استند إليها الأمين العام في اتخاذ قراره بعدم تقديم مقترح ميزانية كاملة للبعثة لعام ٢٠١٥. وأعربت اللجنة مجدداً عن الرأي بأن تقديرات الاحتياجات اللازمة للبعثة يجب أن تقوم على أساس قرارات مجلس الأمن القائمة لا أن تستبق ما يحتمل أن يتخذه المجلس من قرارات أخرى استجابة لتوصيات الأمين العام. وفي حالة ترتب آثار في الميزانية على ما يقرره المجلس، فإن عملية الميزنة القائمة تتسم بالمرونة اللازمة لتمكين الأمين العام من اقتراح التعديلات المناسبة. وأشارت اللجنة إلى أن المسائل التي تؤثر على الانتقال السياسي في البلد تندرج ضمن اختصاص مجلس الأمن، وسيعالجها المجلس عند نظره في ولاية البعثة (انظر الوثيقة A/69/628، الفقرتان ١٨٠ و ١٨١).

١٠ - وتكرر اللجنة الاستشارية تأكيد رأيها بأن تقديم ترتيب تمويل الأشهر الستة والميزانية الكاملة لاثني عشر شهراً من قبل الأمين العام يستتبع نظر الجمعية العامة في مقترحين يتعلقان بالفترة المالية نفسها لبعثة معينة، وهو ما يتسبب بدوره في تعقيد لا داعي له في عملية استعراض الميزانية التي تضطلع بها الجمعية. وتعتقد اللجنة الاستشارية اعتقاداً راسخاً أنه، تمشياً مع دورة الميزانية العادية، ينبغي أن تشمل مقترحات الميزانية التي يقدمها الأمين العام، بقدر الإمكان، الفترة المالية الكاملة الممتدة لاثني عشر شهراً (المرجع نفسه، الفقرة ١٨٢).

ثالثا - الاحتياجات من الموارد لفترة اثني عشر شهرا في عام ٢٠١٥

ألف - الولاية والتخطيط لعام ٢٠١٥

١١ - جدد مجلس الأمن في قراره ١٠٢٢ (٢٠١٥) ولاية البعثة حتى ١٧ آذار/مارس ٢٠١٦. ويشير الأمين العام إلى أنه، في نهاية عام ٢٠١٤، اكتملت عملية كابل الانتقالية الشاملة التي تنطوي على جوانب سياسية وأمنية واجتماعية - اقتصادية، وأن المراحل الرئيسية من العملية قد أجزيت في الربع الأخير من عام ٢٠١٤ باختتام تنظيم الانتخابات الرئاسية وانتخابات مجالس المقاطعات، وسحب القوة الدولية للمساعدة الأمنية، وعقد مؤتمر بيجينغ ولندن بشأن مستقبل التعاون الإقليمي وخطة التنمية. علاوة على ذلك، يشير الأمين العام إلى أن الاتفاق الذي تم التوصل إليه في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ بشأن تشكيل حكومة وحدة وطنية اعتُبر تطورا محمودا، فهو قد نصّ على إقامة حكومة تمثيلية عريضة القاعدة للتصدي للتحديات التي ستواجه البلد في عام ٢٠١٥. ومن ثم، دخلت أفغانستان الآن "عقد التحول" اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، بعد أن تولت كامل القيادة والمسؤولية عن شؤونها الوطنية (انظر الوثيقة A/69/363/Add.7، الفقرة ٢).

١٢ - ويرد وصف للأولويات وافتراضات التخطيط لعام ٢٠١٥ في الفقرات ٢٢-٢٤ من وثيقة الميزانية (A/69/363/Add.7). ويشير الأمين العام إلى أنه، وفقا للولاية الواردة في قرار مجلس الأمن ٢١٤٥ (٢٠١٤)، ستواصل بعثة الأمم المتحدة، مسترشدة بمبدأ تعزيز السيادة الأفغانية والملكية والقيادة، التركيز على الأولويات المتعلقة بالدعم السياسي وحقوق الإنسان والاتساق الإنمائي. ويشير الأمين العام أيضا إلى أن الوجود الميداني للبعثة، الذي يتشكل من ١٣ مكتبا ميدانيا، سيظل يتسم بأهمية محورية لتنفيذ أولويات البعثة في عام ٢٠١٥ (انظر أيضا الفقرة ١٧ أدناه).

١٣ - ويرى الأمين العام أن البيئة الأمنية في عام ٢٠١٥ ستظل هشة ولا يمكن التنبؤ بها وأن أنشطة الأمم المتحدة ستظل تتأثر بتحديات أمنية مماثلة لتلك التي شهدتها السنوات السابقة. وباختتام الانتقال الأمني (انظر الفقرة ١١ أعلاه)، سينصب التركيز في عام ٢٠١٥ على قدرة قوات الأمن الوطنية الأفغانية على التصدي للعناصر المناوئة للحكومة، والحيلولة دون حدوث المزيد من التآكل في البيئة الأمنية، وتهيئة بيئة مستقرة وآمنة (المرجع نفسه، الفقرة ٢٨).

باء - الاحتياجات من الموارد

١٤ - تُقدَّر الاحتياجات المقترحة من الموارد للبعثة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ بمبلغ صافيه ١٨٧ ٩٧٢ ٠٠٠ دولار، وهو ما يمثل انخفاضاً قدره ٣ ٣٩٢ ٥٠٠ دولار، أو ١,٨ في المائة، مقارنة بالموارد المعتمدة لعام ٢٠١٤. ويعكس هذا النقصان انخفاض الاحتياجات من التكاليف التشغيلية (٣٠٠ ٢٧٢ ٧ دولار)، حيث يرجع ذلك أساساً إلى انخفاض ساعات الطيران وانخفاض حالات استئجار الطائرات وانخفاض تكاليف الوقود، ويقابل ذلك جزئياً الزيادات في تكاليف الموظفين المدنيين (٨٠٠ ٨٧٩ ٣ دولار)، والتي تتعلق أساساً بالزيادة في جدول مرتبات الموظفين الوطنيين في عام ٢٠١٤ وزيادة التكاليف العامة للموظفين الدوليين (المرجع نفسه، الفقرتان ٤٣ و ٤٤ والجدول ١).

١٥ - وفوق الاحتياجات المقترحة لفترة اثني عشر شهراً وبالبلغة ١٨٧ ٩٧٢ ٠٠٠ دولار لعام ٢٠١٥، يطلب الأمين العام اعتماداً إضافياً قدره ٨٠٠ ٦٩٨ ٨٤ دولار، بعد احتساب الرصيد الحر لعام ٢٠١٤ (٧٠٠ ٧٣٣ ٩ دولار) والموارد المؤقتة لفترة ست شهور التي اعتمدها الجمعية لعام ٢٠١٥ (٥٠٠ ٥٣٩ ٩٣) (المرجع نفسه، الفقرة ٢٠٨ (ب)؛ وانظر أيضاً الفقرات ٢-٥ أعلاه).

١ - الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة

١٦ - تصل الاحتياجات المقدرة للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة لعام ٢٠١٥ إلى مبلغ قدره ٩٧١ ٤٠٠ دولار، أي نفس مستوى الاعتمادات لعام ٢٠١٤. وإذا ما أُخذ في الاعتبار الرصيد الحر البالغ ٥٠٠ ٢٩٣ دولار لعام ٢٠١٤، فإن الاحتياجات الصافية لعام ٢٠١٥ تصل إلى مبلغ قدره ٦٧٧ ٩٠٠ دولار. وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على الموارد المقترحة للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة لعام ٢٠١٥.

٢ - الأفراد المدنيون

بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان: الاحتياجات من الموظفين

الوظائف	الرتبة	
الوظائف المعتمدة لعام ٢٠١٤	١ ٦٩٠	١ وأع، ٢ أع م، ٣ مد-٢، ٦ مد-١، ٢٨ ف-٥، ٨٠ ف-٤، ٨٠ ف-٣، ٢٦ ف-٢، ١٧٥ م ف، ١٨٧ م ف و، ١٠٢٢ م، ٨٠ م أم
الوظائف المقترحة لعام ٢٠١٥	١ ٦٨٠	١ وأع، ٢ أع م، ١ مد-٢، ٨ مد-١، ٢٨ ف-٥، ٨٠ ف-٤، ٨٣ ف-٣، ٢٥ ف-٢، ١٧٠ م ف، ١ خ ع (رأ)، ١٨٦ م ف و، ١٠١٦ م، ٧٩ م أم

الوظائف	الرتبة
الوظائف المقترحة الجديدة	٦
الوظائف المقترح نقلها	١٣
الوظائف المقترح إعادة تصنيفها	٥
الوظائف المقترح إلغاؤها	١٦

المختصرات: و أ ع: وكيل أمين عام؛ أ ع م: أمين عام مساعد؛ خ م: الخدمة الميدانية؛ خ ع (ر أ): فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)؛ ر م: الرتبة المحلية؛ م ف و: موظف وطني من الفئة الفنية؛ م أ م: متطوعو الأمم المتحدة.

١٧ - يرد موجز الاحتياجات من الموظفين والتغييرات المقترحة في الفقرات ٤٦-٥٣ من وثيقة الميزانية. وتمثل الوظائف المقترحة للعام ٢٠١٥، والتي يصل مجموعها إلى ٦٨٠ وظيفة، انخفاضاً صافياً بمقدار ١٠ وظائف مقارنة مع الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٤ (انظر الجدول أعلاه). والتوزيع المقترح للوظائف حسب الموقع هو على النحو التالي (المرجع نفسه، الفقرة ٥٣ والجدول ٣):

- (أ) مقر البعثة في كابل (٨٣٩ وظيفة)؛
- (ب) سبعة مكاتب إقليمية (٥٤٣ وظيفة)؛
- (ج) ستة مكاتب في المقاطعات (٢١٦ وظيفة)؛
- (د) مكتب دعم البعثة في الكويت (٦٨ وظيفة) (انظر الفقرات ٢٢-٢٥ أدناه)؛
- (هـ) مكتبا الاتصال في إسلام آباد وطهران (٨ وظائف)؛
- (و) الدعم في المقر (٦ وظائف) (انظر الفقرة ٢١ أدناه).

١٨ - وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على الاحتياجات من الموظفين التي اقترحتها الأمين العام للبعثة للعام ٢٠١٥، باستثناء وظيفة واحدة من الرتبة ف-٤ في المقر ووظيفة واحدة من الرتبة المحلية في المكتب الإقليمي في كابل (انظر الفقرتان ٢١ و ٣٦ أدناه).

الدعم الذي تقدمه إدارة الشؤون السياسية

١٩ - من المقترح إنشاء ست وظائف جديدة (١ مد-١، و ١ ف-٥، و ٢ ف-٤، و ١ ف-٣، و ١ خ ع (ر أ)) لمدة ستة أشهر، من تموز/يوليه إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، في شعبة الشرق الأوسط وغرب آسيا بإدارة الشؤون السياسية في نيويورك لتوفير الدعم للبعثة، وهي أكبر بعثة سياسية خاصة. ويشير الأمين العام إلى أنه نظراً لاستمرار

عدم اليقين في الجوانب السياسية والاقتصادية والأمنية في أفغانستان، تظل قدرة الإدارة على الاستجابة لطلبات الدعم ضرورية للغاية. وتتراوح تلك الطلبات بين تقديم الدعم التشغيلي وتعزيز التخطيط للبعثات والمساعدة في تحديد وترتيب الأولويات للأهداف الاستراتيجية الحيوية. بما يتماشى مع ولاية البعثة والاحتياجات السياسية، والعمل مع الدول الأعضاء والشركاء الإقليميين والدوليين الرئيسيين (المرجع نفسه، الفقرتان ٥١ و ٧٨ (ب) و (ج)). ويرد وصف للواجبات والمسؤوليات الرئيسية للوظائف المقترحة في الفقرة ٧٨ (ج) من الميزانية المقترحة.

٢٠ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن المسؤولية الرئيسية عن دعم البعثة قد نقلت من إدارة عمليات حفظ السلام إلى إدارة الشؤون السياسية في ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ وأنه، في إطار التدابير الرامية إلى ضمان انتقال سلس، قدمت إدارة عمليات حفظ السلام، على سبيل الإعارة، ثلاثة موظفين (١ ف-٥ و ١ ف-٤ و ١ ف-٣) في وظائف ممولة من حساب دعم عمليات حفظ السلام للفترة ٢٠١٤/٢٠١٥، إلى إدارة الشؤون السياسية من الفريق العملي المتكامل لأفغانستان الذي تم حله الآن، للفترة من ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥. وتشير اللجنة الاستشارية أيضا إلى أنه، لكفالة مد البعثة بنفس مستوى الدعم الذي تقدمه إدارة عمليات حفظ السلام، عينت إدارة الشؤون السياسية في الفترة نفسها رئيسا للفريق المسؤول عن الانتقال في وظيفة من الرتبة مد-١ ممولة من موارد خارجة عن الميزانية (انظر الوثيقة A/69/628، الفقرتان ٤٢ و ٤٣). وعند الاستفسار، زودت اللجنة بالجدول الوارد أدناه الذي يبين ملاك الموظفين ومصادر التمويل لدعم البعثة عن طريق إدارة الشؤون السياسية، مقارنة بالملاك الذي كانت توفره إدارة عمليات حفظ السلام حتى أيلول/سبتمبر ٢٠١٤.

ملاك الموظفين اللازم لدعم بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان في المقر

إدارة عمليات حفظ السلام - إدارة الشؤون السياسية (تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ - حزيران/يونيه ٢٠١٥) مصدر التمويل		
١ مد-١ ^١	١ مد-١	موارد خارجة عن الميزانية
١ ف-٥ (موظف شؤون سياسية)	١ ف-٥ (موظف شؤون سياسية)	على سبيل الإعارة من إدارة عمليات حفظ السلام
١ ف-٥ (موظف متخصص تابع لإدارة الدعم الميداني) ^٢	-	-
١ ف-٥ (مستشار عسكري) ^٣	-	-

إدارة عمليات حفظ السلام إدارة الشؤون السياسية (تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ - حزيران/يونيه ٢٠١٥) مصدر التمويل		
١ ف-٤ (موظف شؤون سياسية)	١ ف-٤ (موظف شؤون سياسية)	على سبيل الإعارة من إدارة عمليات حفظ السلام
١ ف-٤ (موظف شؤون سياسية) ^(ب)	١ ف-٤ (موظف شؤون سياسية)	موارد خارجة عن الميزانية
١ ف-٣ (موظف شؤون سياسية)	١ ف-٣ (موظف شؤون سياسية)	على سبيل الإعارة من إدارة عمليات حفظ السلام
١ من فئة الخدمات العامة	١ من فئة الخدمات العامة	موارد خارجة عن الميزانية

(أ) يغطي أيضا شؤون فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان.

(ب) على سبيل الإعارة من إدارة عمليات حفظ السلام على أساس نصف الوقت للفترة من آب/أغسطس ٢٠١٣ إلى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤.

٢١ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الجدول أعلاه أن ملاك الموظفين الذي وفرته إدارة عمليات حفظ السلام يشمل أيضا فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان وأن إحدى الوظيفتين من الرتبة ف-٤ قد قدمت على أساس نصف الوقت لدعم البعثة خلال الفترة من آب/أغسطس ٢٠١٣ إلى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤. وتلاحظ اللجنة أيضا أن وظائف الموظفين المطلوبة لإدارة الشؤون السياسية ستدعم البعثة وحسب. ولذلك فإن اللجنة الاستشارية توصي بالموافقة على إنشاء خمس وظائف جديدة (١ مد-١، و ١ ف-٥، و ١ ف-٤، و ١ ف-٣، و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) لدعم البعثة في إدارة الشؤون السياسية، وتوصي بعدم إنشاء وظيفة من الرتبة ف-٤. وينبغي خفض الموارد ذات الصلة تحت بند التكاليف التشغيلية تبعا لذلك.

مكتب دعم البعثة في الكويت ومكتب الدعم المشترك في الكويت

٢٢ - ترد معلومات تتعلق بكل من مكتب دعم البعثة في الكويت ومكتب الدعم المشترك في الكويت في الفقرات ١٢٨-١٤٢ من الميزانية المقترحة. ويشار إلى أن مكتب دعم البعثة بدأ العمل رسميا في الكويت في عام ٢٠١٠، وهو يشترك في الموقع مع مكتب دعم بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق (العاقل منذ عام ٢٠٠٤). علاوة على ذلك، بدأ مكتب الدعم المشترك في الكويت عمله في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، ليس بصفته مكتبا ممولاً بصورة مستقلة، ولكن بصفته عنصرا أساسيا مشتركا في كل من بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، بتمويل من الميزانيات المقررة للبعثتين وإدارتهما معا.

٢٣ - ويشار أيضا إلى أنه في عام ٢٠١٤، تم تعزيز قوام وملاك كل من مكتب الدعم المشترك في الكويت ومكتب دعم البعثة في الكويت بنقل المهام الإدارية والتقنية الإضافية إلى الكويت ونقل وظائف من كابل إلى الكويت، بما في ذلك معظم الوظائف المتبقية والموظفين في مجالات التمويل والموارد البشرية والمطالبات، فضلا عن عناصر تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات، والمعلومات الجغرافية، وإدارة المعلومات، وإدارة الممتلكات، والميزانية. إضافة إلى ذلك، جرى أيضا نقل مراجعي الحسابات المقيمين ووحدات السلوك والانضباط إلى الكويت في عام ٢٠١٤. وأنشئ نظام لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث واستمرارية تصريف الأعمال في الكويت ليقوم على وجه التحديد بدعم كلتا البعثتين إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك (انظر الوثيقة A/69/363/Add.7، الفقرة ١٣٦).

٢٤ - واقترح ما مجموعه ٦٨ وظيفة لكل من مكتب دعم البعثة في الكويت ومكتب الدعم المشترك في الكويت (المرجع نفسه، الجدول ٩). ويشير الأمين العام إلى أن هناك ٤٠ وظيفة يضطلع شاغلوها بمسؤوليات مزدوجة ويدعمون بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق من خلال القيام بمهام إدارية في إطار مكتب الدعم المشترك في الكويت، في مجالات من بينها وظائف التمويل والموارد البشرية، وأن الوظائف المتبقية البالغ عددها ٢٨ وظيفة، التي يقع مقرها في الكويت لتخفيف أثر وجود البعثة في كابل، فسيواصل شاغلوها القيام بمهام في مجالات السلوك والانضباط، ومراجعة الحسابات، والميزانية، والمعلومات الجغرافية، والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، وإدارة المعلومات، والمشتريات، وحصر الممتلكات والمطالبات، والنقل، والأمن، وسيواصلون تقديم تقاريرهم مباشرة إلى رؤساء أقسامهم الذين يعملون في كابل (المرجع نفسه، الفقرتان ١٣٠ و ١٣١). وردا على طلب للتوضيح، تلقت اللجنة الاستشارية مرفقا منقحا للميزانية المقترحة من الأمين العام، هو المرفق الأول - دال، يشير إلى قوام وظائف مجموعه ٦٨ وظيفة في إطار مكتب دعم البعثة في الكويت (٢٨ وظيفة) ومكتب الدعم المشترك في الكويت (٤٠ وظيفة) (انظر مرفق هذا التقرير).

٢٥ - وترى اللجنة الاستشارية أن المعلومات الواردة في الميزانية المقترحة من الأمين العام تفتقر إلى الوضوح فيما يتعلق بمياكل مكتب دعم البعثة في الكويت ومكتب الدعم المشترك في الكويت ومهامهما وقدراتهما. وتوصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام تحسين عرض المعلومات الواردة في مشاريع الميزانيات المقبلة، بما يشمل أيضا مكتب دعم البعثة في الكويت.

نقل وظيفة واحدة لموظف لشؤون السلوك والانضباط (م ف و) من الكويت إلى كابل ٢٦ - يشير الأمين العام إلى أنه، بالنظر إلى إنشاء وحدة متكاملة للسلوك والانضباط في بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق في الكويت، فإن وظيفة موظف شؤون السلوك والانضباط (موظف وطني من الفئة الفنية) التي نقلت سابقاً من بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان إلى مكتب الكويت لم تعد مطلوبة، بما أن موظفاً من بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق قد انضم إلى المكتب بغية تقديم الدعم إلى الوحدة المتكاملة. وبالتالي يقترح نقل وظيفة موظف شؤون السلوك والانضباط (موظف وطني من الفئة الفنية) من الكويت إلى كابل (المرجع نفسه، الفقرة ٧٣).

٢٧ - وفيما يتعلق بالأساس المنطقي لاقتراح نقل وظيفة موظف وطني من الفئة الفنية من الكويت إلى كابل، أُبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان ترى أن من الصعب تلبية احتياجات البعثة في مجال السلوك والانضباط بفعالية دون وجود موظف لشؤون السلوك والانضباط في كابل. وأُبلغت اللجنة أيضاً بأن البعثة، بوصفها أكبر بعثة سياسية خاصة، وتتألف من ٦٨٠ ١ موظفاً، فإنها في حاجة إلى المزيد من الدعم المباشر القوي وجيد التوقيت في مسائل تتعلق بالسلوك والانضباط كثيراً ما تكون حساسة. وبالإضافة إلى دعم الإدارة اليومية لمسائل السلوك والانضباط، سيعمل الموظف الوطني من الفئة الفنية بمثابة حلقة وصل هامة مع الموظفين الوطنيين الذين كثيراً ما يفضلون مناقشة المسائل شخصياً وبلغتهم الأصلية. علاوة على ذلك، سيتولى الموظف الوطني من الفئة الفنية إجراء التوجيه الأولي والتدريب الإلزامي بشأن معايير الأمم المتحدة للسلوك، ومنع الاستغلال والاعتداء الجنسيين والسلوك المخطو، وهي مسائل لا يمكن الاضطلاع بها بسهولة من على البعد انطلاقاً من الكويت. وبالإضافة إلى ذلك، أُبلغت اللجنة بأن نقل الوظيفة المقترح سيحقق وفورات سنوية قدرها ٤٤ ٠ ٤٩ دولار نتيجة للاختلافات في جداول المرتبات للموظفين الوطنيين من الفئة الفنية بين الكويت وكابل.

٢٨ - وفيما يتعلق بإنشاء الوحدة المتكاملة للسلوك والانضباط في الكويت، تذكّر اللجنة الاستشارية بأنها أُبلغت أثناء استعراضها الميزانية المقترحة لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان لعام ٢٠١٤، بأن مهام السلوك والانضباط في بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق ستندمج معاً في إطار الجهود الرامية إلى تعزيز مهام السلوك والانضباط في المنطقة. وكان الفريق المقترح الجديد

المعني بالسلوك والانضباط سيضم أربع وظائف (وظيفة برتبة ف-٥ ووظيفة موظف فني وطني مولتان من ميزانية بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان، ووظيفة موظف فني وطني وأخرى بالرتبة المحلية مولتان من ميزانية بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق). ولأن حجم بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان أكبر من حجم البعثة الأخرى، فإنها ستتولى القيادة في إطار الهيكل المتكامل (A/68/7/Add.10 و Corr.1، الفقرتان ١٩٣ و ١٩٤).

٢٩ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن وظائف وحدة السلوك والانضباط قد نُقلت من كابل إلى الكويت في عام ٢٠١٤ (انظر الفقرة ٢٣ أعلاه) ثم، بعد مرور عام، تقترح بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان إجراء نقل في الاتجاه المعاكس من الكويت إلى كابل في عام ٢٠١٥. ورغم أن اللجنة الاستشارية توصي بالموافقة على اقتراح نقل وظيفة موظف معني بالسلوك والانضباط (وظيفة موظف فني وطني) من الكويت إلى كابل، فإنها ترى أن بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان، بوصفها بعثة قائمة، كانت تستطيع أن تخطط بشكل أفضل لاحتياجات هذه الوظيفة في الميدان.

نقل وظيفة موظف موارد بشرية (من فئة الخدمة الميدانية) من الكويت إلى كابل

٣٠ - يقترح نقل وظيفة واحدة من فئة الخدمة الميدانية من الكويت إلى كابل في قسم الموارد البشرية (انظر A/69/363/Add.7، الفقرة ١١٩). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن النقل المقترح والمهام الحالية وشاغل الوظيفة، تتسق كلها مع اعتزام شعبة الموظفين الميدانيين التابعة لإدارة الدعم الميداني إعادة تحديد سمات مهام كبير موظفي الموارد البشرية في البعثات الميدانية وإعادة هيكلة أقسام الموارد البشرية. وعلاوة على ذلك، فإن الوظيفة مطلوبة في قسم الموارد البشرية في كابل في ضوء تفويض السلطة الإضافي الممنوح للبعثات الميدانية فيما يتعلق بإدارة استحقاقات الموظفين، والتوظيف، والتخطيط للقوة العاملة. وأبلغت اللجنة أيضاً، عند الاستفسار، بأن التكاليف المترتبة على النقل المقترح تتكون من جزئين: (أ) تكاليف سنوية متكررة قدرها ١٨ ٩٢٥ دولاراً (بمعدل عام ٢٠١٥) و (ب) استحقاق نقل قدره ٢٣ ٧٩٨ دولاراً يُدفع مرة واحدة إلى شاغل الوظيفة عند تغيير مركز العمل.

إعادة ترتيب الأعمال المتعلقة بالشؤون المدنية

٣١ - بهدف إعادة اتساق هياكل الشؤون المدنية والتنسيق الميداني في البعثة مع ظروف ما بعد المرحلة الانتقالية، يشير الأمين العام إلى أن من المقترح، في جملة أمور، إلغاء وظيفة

مدير الشؤون المدنية والتنمية (مد-٢)، تبعاً لمقترح إلغاء مكتب مدير الشؤون المدنية والتنمية ونقل مهامه إلى مكتب نائب الممثل الخاص للأمين العام (المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية) ومكتب رئيس الأركان (المرجع نفسه، الفقرتان ٨٥ و ٨٧ (هـ)). وبالإضافة إلى ذلك، يقترح نقل وظيفة رئيس المكتب (مد-١) من المكتب الإقليمي في قندهار إلى وحدة الشؤون المدنية للقيام بمهام المدير (المرجع نفسه، الفقرة ٩٠ (أ)).

٣٢ - ورداً على طلب اللجنة الاستشارية توضيحات بشأن الحاجة إلى نقل وظيفة مد-١ (رئيس المكتب الإقليمي في قندهار) إلى وحدة الشؤون المدنية في كابل، أبلغت اللجنة بأن اقتراح إلغاء وظيفة مد-٢ يخلق حاجة إلى وظيفة برتبة مد-١ لتوفير دعم رفيع المستوى إلى الممثل الخاص للأمين العام/المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية في عمله في مجال دعم خطة الإصلاح التي وضعتها حكومة الوحدة الوطنية. وعلى وجه التحديد، سيضطلع شاغل الوظيفة مد-١ بدور قيادي في أنشطة الدعم التي تقدمها البعثة إلى الحكومة في المسائل المتعلقة بالحكومة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك تيسير وتنسيق الدعم المقدم من المجتمع الدولي لأولويات التنمية والحكومة على الصعيدين الوطني ودون الوطني. وفي سياق هذه الأعمال، سيتولى شاغل الوظيفة مد-١ العمل في إطار وثيق مع كبار المسؤولين في حكومة أفغانستان وسيضطلع أيضاً بقيادة عمل البعثة المتعلق بدعم جهود الحكومة لمكافحة الفساد. وفي حين يعمل المدير مد-١ على مستوى الأعمال الاستراتيجية والسياسة العامة، سيضطلع الموظف برتبة ف-٥ في الوحدة بمسؤولية إدارة العمليات اليومية في وحدة الشؤون المدنية.

معدلات الشغور

٣٣ - يقترح الأمين العام تطبيق عوامل الشغور التالية لعام ٢٠١٥ (المرجع نفسه، الفقرتان ٥٤ و ٥٥): (أ) ١٢ في المائة للموظفين الدوليين، مقارنة بالمتوسط الفعلي الذي بلغ ١٦ في المائة في عام ٢٠١٤؛ (ب) ٦ في المائة للموظفين الوطنيين من الفئة الفنية و ٤ في المائة للموظفين بالرتبة المحلية، وهي مماثلة للمتوسط الفعلي في عام ٢٠١٤؛ (ج) ١١ في المائة لمتطوعي الأمم المتحدة، مقارنة بالمتوسط الفعلي البالغ ١٨ في المائة لعام ٢٠١٤.

٣٤ - وفيما يخص مقترح عامل الشغور، البالغ ١٢ في المائة للموظفين الدوليين لعام ٢٠١٥، أعلمت اللجنة الاستشارية، لدى الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن معدل الشغور الفعلي في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٥ كان ١٠,٧ في المائة، وأن المعدل المتوسط للفترة من كانون الثاني/يناير إلى آذار/مارس ٢٠١٥ قد بلغ ١٢ في المائة. وأبلغت اللجنة كذلك بأن البعثة قد أخذت في الحسبان عدة عوامل لتحديد عامل الشغور المقترح البالغ

١٢ في المائة للموظفين الدوليين لعام ٢٠١٥، بما في ذلك: (أ) مقترح إلغاء ٨ وظائف دولية شاغرة؛ (ب) منح الأولوية لهدف التعجيل باستقدام الموظفين للوظائف الشاغرة؛ (ج) التزام الإدارة العليا للبعثة بتحقيق عامل شغور أمثل نسبته ١١ في المائة تقريباً عن طريق الرصد المنتظم. وتتساءل اللجنة الاستشارية عن مدى صواب سعي إدارة البعثة إلى تحقيق عامل شغور "أمثل". وفي هذا الصدد، تؤكد اللجنة مجدداً أن جميع الوظائف الشاغرة ينبغي أن تُشغل على وجه السرعة.

٣٥ - وفيما يتعلق بعامل الشغور البالغ ١١ في المائة المقترح لمتطوعي الأمم المتحدة لعام ٢٠١٥ أُبلغت اللجنة الاستشارية، لدى الاستفسار، بأن معدل الشغور الفعلي قد بلغ ٣٤,٢ في المائة في نهاية آذار/مارس ٢٠١٥، وأن متوسط معدل الشغور الفعلي لتلك الفئة من الموظفين قد بلغ ٢٤,١ في المائة في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى آذار/مارس ٢٠١٥. لذا توصي اللجنة الاستشارية بتطبيق عامل شغور قدره ٢٠ في المائة على التقديرات المتعلقة بمتطوعي الأمم المتحدة لعام ٢٠١٥. وينبغي إجراء التعديل المناسب على الموارد ذات الصلة المدرجة في بند التكاليف التشغيلية.

الوظائف الشاغرة لمدة تتجاوز السنتين

٣٦ - أبلغت اللجنة الاستشارية، بناء على الاستفسار، بأن ما مجموعه خمس وظائف ظلت شاغرة في البعثة لمدة سنتين أو أكثر (١ ف-٣، و ٤ وظائف بالرتبة المحلية). وتلاحظ اللجنة، استناداً إلى المعلومات المقدمة إليها، أن أربع وظائف ما زالت في مراحل مختلفة من إجراءات الاستقدام، في حين أن مشروع المهام الوظيفية للمساعد الإداري (بالرتبة المحلية) في المكتب الإقليمي في كابل لم يُرسل إلى رئيس المكتب إلا في ١ نيسان/أبريل ٢٠١٥، رغم أن الوظيفة قد ظلت شاغرة منذ ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. وتوصي اللجنة الاستشارية بإلغاء وظيفة المساعد الإداري (بالرتبة المحلية) في المكتب الإقليمي في كابل، التي ظلت شاغرة منذ ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، ولم يصدر إعلان بشأنها. وينبغي تبعاً لذلك تخفيض الموارد ذات الصلة بالموضوع تحت بند التكاليف التشغيلية. وتؤكد اللجنة مجدداً أن جميع الوظائف الشاغرة ينبغي أن تُشغل على وجه السرعة.

تصنيف الوظائف

٣٧ - أبلغت اللجنة الاستشارية حين نظرها في الميزانية المقترحة لحساب دعم عمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ (انظر A/69/750) أن عقب مواءمة شروط الخدمة وتصنيف البعثات بين مراكز عمل مع اصطحاب

الأسرة أو مراكز عمل دون اصطحاب الأسرة في عام ٢٠١٠، فإن شرط التصنيف بات يسري على جميع عمليات حفظ السلام وعلى البعثات السياسية الخاصة. ووفقاً للمعلومات المقدمة إلى اللجنة فإن ما يزيد على ٦ ٠٠٠ وظيفة في البعثات الميدانية قد صنفت منذ عملية المواءمة، في حين أن ما يقدر بنحو ٧ ٠٠٠ وظيفة إضافية في المجموعات الوظيفية الفنية، فضلاً عن ١٠ ٠٠٠ وظيفة أخرى في مجموعات وظيفية غير فنية، لا تزال تنتظر التصنيف (انظر A/69/860، الفقرة ٥٩). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن وظائف بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان ليست مصنفة حالياً، وأن الفريق المعني بهذا المشروع في شعبة الموظفين الميدانيين التابعة لإدارة الدعم الميداني يعمل على تصنيف الوظائف باتباع نهج موحد لجميع البعثات السياسية الخاصة.

٣٨ - وتتوقع اللجنة الاستشارية أن تكون عملية التصنيف أداة موضوعية لتحقيق الاتساق بين المهام الوظيفية الحالية والمستويات المناسبة لها (المرجع نفسه، الفقرة ٦٠). واللجنة على ثقة في أن الوظائف في جميع البعثات السياسية الخاصة ستصنف في أقرب وقت ممكن وتوصي بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن التقدم المحرز في هذا الصدد في الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٦.

٣ - التكاليف التشغيلية

٣٩ - تصل تقديرات الاحتياجات لتغطية التكاليف التشغيلية لعام ٢٠١٥ إلى ٨٠٠ ٢٠٠ ٦٩ دولار، أي بانخفاض قدره ٣٠٠ ٢٧٢ ٧ دولار مقارنة باعتمادات الفترة ٢٠١٤ (انظر أيضاً الفقرة ١٤ أعلاه). وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على الموارد المطلوبة لتغطية التكاليف التشغيلية، مع مراعاة توصياتها الواردة في الفقرات ٢١ و ٣٥ و ٣٦ أعلاه والفقرة ٤٧ أدناه.

استئجار الأماكن وخدمات التعديل والتجديد والبناء

٤٠ - يذكر الأمين العام أن عقب الانتهاء في عام ٢٠١٤ من بناء المكاتب ومرافق إقامة الموظفين، وتحسين وإصلاح معدات تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات، واقتناء مركبات مصفحة إضافية وغير ذلك من الاستثمارات المتصلة بالأمن، لا يلزم القيام باستثمارات إضافية كبيرة في هذه المجالات في عام ٢٠١٥ (انظر A/69/363/Add.7، الفقرة ٢٦).

٤١ - وفيما يتعلق بالاعتمادات المقترحة تحت بند المرافق والهياكل الأساسية لعام ٢٠١٥ لتغطية تكاليف استئجار المباني (٦٠٠ ٢٣٩ ٤ دولار) وخدمات التعديل والتجديد والتشييد

(٩٠٠ ٠٦٣ ٤ دولار) (المرجع نفسه، الفقرة ١٨٧ (ب) و (و))، أبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بما يلي:

(أ) سيغطي الاعتماد المرصود لاستئجار المباني تكاليف ٥٠ مبنًى، منها ٤٠ مبنًى مستأجراً بموجب عقود تجارية و ١٠ مبانٍ خاضعة لمذكرات تفاهم (مُنحت البعثة مجاناً ٧ مبانٍ من أصل المباني العشرة الخاضعة لمذكرات التفاهم). وتُعزى الزيادة في الاحتياجات مقارنة بعام ٢٠١٤ (٢٧٨ ٠٤٠ دولاراً) إلى الزيادة التي طرأت على الإيجار الشهري للقصر رقم ٧ عقب التوقيع على اتفاق إيجار منقح في عام ٢٠١٤؛

(ب) وسيغطي الاعتماد المرصود لخدمات التعديل والتجديد والتشييد: '١' التعديل والتجديد (١٦٩ ٥٨٣ دولاراً) لإصلاح المباني وصيانتها، محسوباً على أساس معدل ٤ في المائة من تكلفة استئجار الأماكن في كل موقع؛ و '٢' خدمات التشييد، بما في ذلك الاعتماد المرصود لتسديد الدفعة السادسة من تكاليف تشييد المجمع ألفا في كابل (٢٨٥ ٢١٤ ٣ دولاراً)؛ وتمثل التكاليف الأخرى المتعلقة بالمجمع ألفا في الجزء المتعلق بالاستئجار، المذكور في العقد، وأدرجت على نحو مستقل في الميزانية تحت بند استئجار المباني (٢ ٢٨٦ ٠٠٥ دولارات).

خدمات الأمن

٤٢ - تقدر اعتمادات خدمات الأمن لعام ٢٠١٥ بمبلغ ١١ ٨٥٠ ٠٠٠ دولار، على النحو المبين في بند المرافق والهياكل الأساسية في الميزانية المقترحة (المرجع نفسه، الفقرة ١٨٧ (هـ) '١' - '٨'). وترى اللجنة الاستشارية أن الأمين العام لم يقدم معلومات مفصلة كافية بشأن الموارد المطلوبة التي تبلغ ١١ ٨٥٠ ٠٠٠ دولار لخدمات الأمن في عام ٢٠١٥. لذا توصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يحسّن عرض الميزانية في هذا الصدد. وإضافة إلى ذلك، توصي اللجنة الاستشارية بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام موافقتها، في تقارير الأداء ذات الصلة بالموضوع، بمعلومات عن استخدام الموارد التي تُقدّم إلى الأفراد من غير موظفي الأمم المتحدة، تشمل تفاصيل عن كيفية الإذن بتسليم الإمدادات وقيدها (انظر A/69/839/Add.5، الفقرة ٧٠؛ انظر أيضاً الفقرة ٤٣ أدناه).

٤٣ - وفيما يتعلق باستخدام تسمية 'حراس مسلحون دوليون'، تشير اللجنة الاستشارية إلى أن أولئك الحراس العاملين في بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان هم في الواقع موظفون متعاقدون تابعون لشركات أمن خاصة تقدم الخدمات للأمم المتحدة (انظر

[A/68/7/Add.10](#)، الفقرة ١٨٠). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة كذلك أن من بين أولئك الموظفين التعاقديين يوجد حراس مسلحون مرابطون في مواقع ثابتة، وحراس يعملون في قوة الرد السريع، فضلاً عن بعض الحراس غير المسلحين ومقدمي خدمات الكلاب البوليسية. وتذكر اللجنة الاستشارية أيضاً بأنها ذكرت أنها تتوقع من الأمين العام أن يميز بوضوح في جميع الميزانيات المقترحة بين الاحتياجات الخاصة بالحراس المسلحين المقدمين من البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة، وتلك المتعلقة بالحراس الذين يعملون لحساب شركات الأمن الخاصة، حسب الاقتضاء. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الأمين العام لم يقدم معلومات واضحة عن جميع الموظفين التعاقديين التابعين لشركات الأمن الخاصة في الميزانية المقترحة للبعثة لعام ٢٠١٥، وتحت على القيام بذلك في مشاريع الميزانيات المقبلة. وتؤكد اللجنة الاستشارية مجدداً أنها ترى، في ضوء استخدام تسمية "حراس الأمم المتحدة" للإشارة إلى الأفراد المقدمين من البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة، أن من غير المناسب استخدام عبارة "حراس مسلحون دوليون" للإشارة إلى موظفي الأمن الخاصين (المرجع نفسه، الفقرة ١٨٠).

٤٤ - وعلاوة على ذلك، تشير اللجنة الاستشارية إلى أنها قد أوصت في تقريرها المتعلق بالاستعانة بشركات الأمن الخاصة، بأن تنظر اللجان المختصة التابعة للجمعية العامة في سياسة الأمم المتحدة بشأن استخدام شركات الأمن الخاصة المسلحة (انظر [A/67/624](#) الفقرة ٢٥)، وتشير أيضاً إلى الجزء خامساً من قرار الجمعية العامة ٢٥٤/٦٧ ألف، الذي أكدت فيه الجمعية أهمية ضمان اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتجنب المخاطر القانونية والمخاطر المتعلقة بالسمعة التي قد تواجهها المنظمة من جراء الاستعانة بخدمات الأمن المسلح التي توفرها شركات الأمن الخاصة. وفي القرار نفسه، طلبت الجمعية العامة أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم إيضاحات بشأن معايير التشغيل التي تحدد متى يمكن أن تكون الاستعانة بخدمات الأمن المسلح التي توفرها شركات الأمن الخاصة مناسبة لعمليات الأمم المتحدة في المقر والمواقع الميدانية وأن يدرج معلومات عن ذلك في التقارير المقدمة إلى الجمعية العامة في هذا الصدد. وتكرر اللجنة توصيتها بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم معلومات عن الاستعانة بشركات الأمن الخاصة في جميع الميزانيات المقبلة للبعثات السياسية الخاصة (انظر [A/68/7/Add.10](#)، الفقرة ١٨٠).

تكلفة وحدة الوقود وكميتها

٤٥ - تقدّر الاحتياجات المتعلقة بالوقود والزيوت ومواد التشحيم اللازمة لمولدات الكهرباء بمبلغ ٣٠٠ ١٥٨ ٧ دولار لعام ٢٠١٥، استناداً إلى استهلاك يقدر بستة ملايين لتر

من وقود المولدات بسعر ١,١٩ دولار لكل لتر (انظر A/69/363/Add.7، الفقرة ١٨٧ (ي)). وطلبت اللجنة الاستشارية معلومات بشأن تكاليف واستهلاك الوقود تبين الأرقام المدرجة في الميزانية والأرقام الفعلية لعام ٢٠١٤، وأبلغت بأن متوسط السعر الفعلي قد بلغ ١,١٩ دولار لكل لتر مقابل التكلفة المدرجة في الميزانية وقدرها ١,٢٥ دولار لكل لتر، وأن الاستهلاك الفعلي قد بلغ ٥ ٥٥٤ ٠١٣ لتراً مقارنة بكمية ٦ ملايين لتر المدرجة في ميزانية عام ٢٠١٤. وأبلغت اللجنة أيضاً بأن المبلغ المقترح لعام ٢٠١٥ وقدره ٣٠٠ ١٥٨ ٧ دولار يستند إلى الاحتياجات التقديرية البالغة ٤٢٩ ٦٨٢ ٥ لتراً بسعر متوسط قدره ١,١٨٨ دولار لكل لتر (٦ ٧٥٣ ٠٠٠ دولار)، يضاف إليها اعتمادات للزيوت ومواد التشحيم (٤٠٥ ٣٠٠ دولار). وأبلغت اللجنة كذلك بأن اعتمادات قد رُصدت في عام ٢٠١٤ لكمية تقديرية تبلغ ٢,٥ مليون لتر من وقود الطائرات، استناداً إلى ٣ ٧٨٠ ساعة طيران، بسعر ١,٦٨٦ دولار لكل لتر. وبلغت كمية الوقود المستهلك فعلياً في ٢ ٦٧١ ساعة طيران ١,٥٨ مليون لتر بتكلفة متوسطة فعلية بلغت ١,٥٥٦ دولار لكل لتر.

السفر في مهام رسمية

٤٦ - تصل الاحتياجات المقترحة للسفر في مهام رسمية إلى ١ ٨٧٤ ٥٠٠ دولار، مقارنة بالاعتماد البالغ ١ ٨٨٠ ٠٠٠ دولار لعام ٢٠١٤. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن النفقات لعام ٢٠١٤ قد وصلت إلى ١ ٦٨١ ٠٠٠ دولار. وذكر الأمين العام أن الرصيد الحر لعام ٢٠١٤ يتعلق في المقام الأول بانخفاض عدد الأسفار التي أجراها الموظفون نتيجة لفرض قيود أكثر صرامة في سياسة السفر (المرجع نفسه، الفقرة ١٨٦). وبعد الاستفسار، تلقت اللجنة الاستشارية معلومات مفصلة عن الأسفار الرسمية المقررة لعام ٢٠١٥، وتشمل عدة أسفار إلى المقر، مثل مؤتمرات سنوية مختلفة يشارك فيها ١٨ من رؤساء الأقسام بتكلفة ٨ ٥٠٠ دولار لكل رحلة، وتكلفة إجمالية قدرها ١٥٣ ٠٠٠ دولار، بالإضافة إلى أسفار من المقر إلى البعثة. وفي هذا الصدد، تشير اللجنة إلى رأيها الذي ذكرت فيه أن الأسفار "لغير أغراض التدريب" التي تتعلق بالمشاركة في حلقات العمل والمؤتمرات وأنشطة تبادل المعارف ينبغي أن تُصنّف بشكل أنسب في فئة "التدريب"، وأن الجمعية العامة قد ذكرت في قرارها ٢٥٤/٦٧ ألف، أن على الموظفين المشاركين في أنشطة ذات صلة بالتدريب أن يسافروا على الدرجة الاقتصادية، بصرف النظر عن مدة السفر (انظر A/69/650، الفقرتان ٦٠ و ٦١).

٤٧ - وحددت اللجنة الاستشارية عدداً من المسائل المتصلة بالأسفار المقررة لعام ٢٠١٥، مثل الأسفار المتعددة إلى الوجهة نفسها أو إلى وجهات متجاورة، والحاجة إلى

زيادة تواتر استخدام التداول بالفيديو والتداول عن بعد. وترى اللجنة أن الاحتياجات المتعلقة بالسفر ينبغي أن تدمج معاً، ولذا فإنها توصي بتخفيض نسبة ٥ في المائة (٨٥٥ ٤٢ دولاراً) في الموارد المقترحة (١٠٠ ٨٥٧ دولار) للسفر في مهام رسمية خارج منطقة البعثة (لغير أغراض التدريب) للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان.

٤٨ - وتكرر اللجنة الاستشارية تأكيد أن موارد السفر في مهام رسمية ينبغي أن تستخدم بحكمة لصالح المنظمة، وأن الاعتبار الرئيسي في منح الإذن بالسفر في مهام رسمية ينبغي أن يكون مدى ضرورة الاتصال المباشر لتنفيذ الولاية. فإن لم يكن الأمر كذلك، ينبغي استخدام طرق بديلة للتواصل (انظر A/69/787، الفقرة ٢٩).

٤٩ - وعلاوة على ذلك، ترى اللجنة الاستشارية أن تدابير من قبيل دمج الأسفار وطرق التواصل البديلة لن تسهم في تحقيق كفاءة أكبر في استخدام الموارد المالية فحسب، بل ستسهم أيضاً في الحد من الأثر المعطل الذي يمكن أن يترتب على حالات الغياب المتكرر أو الطويل من البعثات بالنسبة إلى العمل اليومي للموظفين.

رابعاً - الاستنتاجات

٥٠ - ترد في الفقرة ٢٠٨ من تقرير الأمين العام (A/69/363/Add.7) الإجراءات التي يُطلب من الجمعية العامة اتخاذها. وتوصي اللجنة الاستشارية الجمعية العامة بما يلي:


(أ) أن توافق على رصد ميزانية قدرها ١٠٠ ٤٧٠ ١٨٧ دولار (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين) لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥؛

(ب) أن تعتمد، بموجب الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة ١١ من المرفق الأول للقرار ٢١٣/٤١، مبلغاً إضافياً قدره ٩٠٠ ١٩٦ ٨٤ دولار في إطار الباب ٣، الشؤون السياسية، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، بعد احتساب الرصيد الحر لعام ٢٠١٤ البالغ ٧٣٣ ٧٠٠ دولار، ومبلغاً قدره ٥٠٠ ٥٣٩ ٩٣ دولار اعتمدته الجمعية العامة في قرارها ٢٦٢/٦٩ بصفة موارد مؤقتة للبعثة لعام ٢٠١٥؛

(ج) أن تعتمد مبلغاً قدره ٢٠٠ ١٠٥ ٧ دولار في إطار الباب ٣٦، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، يقابله مبلغٌ مناظر في إطار باب الإيرادات ١، الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين.

المرفق

مكتب دعم "بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان" في الكويت، ومكتب الدعم المشترك في الكويت (باستثناء الوظائف الممولة من بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق)



(أ) مكتب دعم البعثة في الكويت (٤٠ وظيفة).

(ب) مكتب الدعم المشترك في الكويت (٢٨ وظيفة).